

Distr.: General  
6 June 2001  
Arabic  
Original: English



## رسالة مؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لليبيريا لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات حكومتي، يشرفني أن أحيل إليكم طيه رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن لشهر أيار/مايو، من تشارلز غانكي تيلور، رئيس جمهورية ليبيريا (انظر المرفق) والتي لم تُسلّم للأسف بسبب السهو غير المتعمد. وكانت الرسالة الأصلية قد أرسلت عن طريق مكتب الممثل الخاص للأمين العام في منروفيا لإحالتها إليكم.

وأرجو منكم التكرم بتعميم نص هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس

الأمن.

(توقيع) لامي كاواه

السفير

الممثل الدائم

مرفق الرسالة المؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لليبيريا لدى الأمم المتحدة

أود أن أشير إلى رسالتي الأخيرة رقم CGT-1V/137/2001/RL الموجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة، وإلى سلسلة الرسائل المتعاقبة الموجهة إلى الأمم المتحدة التي تُبلغ عن تعرّض ليبيريا لاعتداءات مسلحة من أراضي جمهورية غينيا، مما أدى إلى احتلال أجزاء من مقاطعة لوفيا في شمال ليبيريا وسقوط قتلى وتدمير ممتلكات، والتشريد الداخلي لما يزيد على ٤٥٠.٠٠٠ ليبري. وواصلت حكومة غينيا، متجاهلة بروتوكولي عدم الاعتداء للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا واتحاد نهر مانو، دعم القوات الليبرية المنشقة التابعة لحركة التحرير المتحدة من أجل الديمقراطية في ليبيريا، وهو فصيل مقاتل سابق، في عدوانها المسلح على جمهورية ليبيريا. واستنادا إلى إفادات أسرى الحرب الموجودين في سجون حكومة ليبيريا، فضلا عن المعدات البريطانية المصادرة (والتي تحمل إشارات وزارة الدفاع في حكومة المملكة المتحدة)، فقد ثبت أن حكومتي غينيا وسيراليون، بواسطة ميليشيا كاماجورز، والحكومة البريطانية، التي زودت القوات المنشقة بالسلاح والذخيرة بواسطة ميليشيا كاماجورز، تقدم الدعم العسكري للمنشقين الليبريين.

وفي مواجهة هذه الاعتداءات المسلحة على أراضي ليبيريا وما تتسبب به من معاناة للشعب الليبري، تفرض المسؤولية المعنوية والدستورية على حكومتي أن تحمي الأمة الليبرية وتدافع عنها. وعلاوة على ذلك، فإنه يحق لليبيريا، بوصفها عضوا في الأمم المتحدة وتمشيا مع أحكام المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، أن تدافع عن نفسها في أعقاب العدوان المسلح. ولكن للأسف وبالرغم من كل الطلبات التي أرسلتها حكومتي إلى الأمم المتحدة، لم يضطلع مجلس الأمن بعد بمسؤوليته عن صون السلم في ليبيريا.

وحظر السلاح المفروض حاليا من قبل مجلس الأمن على ليبيريا يضعف قدرتها على الدفاع عن نفسها ضد العدوان المسلح الخارجي. وليس القصد من القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١) حرمان حكومة ليبيريا من وسائل الدفاع عن النفس في أعقاب العدوان المسلح.

وبالإضافة إلى ذلك، فإننا نعتقد أنه يتوجب على مجلس الأمن أن يتخذ إجراءات ضد غينيا وسيراليون لانتهاكهما الفقرة ٤ من القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١) التي تدعو الدول الأعضاء في اتحاد نهر مانو إلى "منع الأفراد المسلحين والجماعات المسلحة من استخدام أراضيها لإعداد وشن هجمات على البلدان المجاورة...".

ونظرا إلى ما هو وارد أعلاه، تطلب حكوميّ بموجب هذه الرسالة أن يمنحها مجلس الأمن استثناء محدودا من حظر السلاح لكي تتمكن حكومة ليبيريا من استيراد اللوازم العسكرية الضرورية لغرض الدفاع عن النفس فقط. وستُقدّم لاحقا إلى مجلس الأمن قائمة بالمواد التي يتعيّن إدراجها بموجب هذا الاستثناء بناء على موقفه من هذا الطلب.

(توقيع) تشارلز غانكي تيلور

---